رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

مالحكم إذا حصل شك في طهارة شئ أو نجاسته ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل ما الحكم اذا حصل شك في طهارة شيء او نجاسته؟ الحمد لله اذا كان حال اهلك على ما وصفتي من ان - 00:00:00

انهم لا يتحرزون من النجاسات ولا يبادرون بغسل شيء سقط منها على الارض او على الفرش على الفرش والسجاد فان الواجب عليك ان تعلميهم بارك الله فيك وان تناصحيهم. وان تبيني لهم حكم الله عز وجل في مثل هذا الامر. وان تبادري - 00:00:20

هذا الامر وهو التعليم حتى يتنبهوا من مخالطة النجاسات فتعليمهم واجب عليك لان الله عز وجل هداك الى معرفة الحق في هذه المسائل ودلك واخذ بناصيتك وبين لك فانت الان عالمة بخطأه الاهل وتصرفات الاهل. ومن علم فالواجب عليه ان يعلم ما لم يعلم - 00:00:40

الدعوة الى الله عز وجل واجبة. وان اعظم من دعوتهم الى الله هم اهلك. قال الله تبارك وتعالى وانذر عشيرتك الاقربين. فتبينين لهم حكم ما يفعلونه من التلوث بالنجاسات. واختلاطها بهم وعدم - 00:01:09

بتحرزهم منها بان هذا امر محرم شرعا. وتبينين لهم الادلة من الكتاب والسنة. ولعلك تقرأين واياهم شيئا من الفتاوى عن مثل ذلك من من العلماء الموثوق بهم. والا تستعجلي وان تحلمي عليهم في التعليم. فتعلميهم بالموعظة - 00:01:29

الحسنة والكلمة الطيبة والنبرة المشفقة والعطف والحنان والصبر على ما يصدر عليك منهم من جملة يعني من من الردود التي قد تغضبك احيانا فعليك اولا ان تعلميه وهذا اهم شيء الان قبل ان نجيب عن عين سؤالك. فعليك اولا ان تعلميهم وان تجتهدي - 00:01:49

في تعليمهم وان تستعيني بمن آآ يستطيع ان يعلمهم اما بزيارة من بعض النساء الصالحات عندك عندك في البلد تذهبين الى بعض الصالحات العالمات من طالبات العلم وتبينين لهم حال اهلك فتزورهم هذه الداعية او - 00:02:09

او يكلمهم بعض الدعاة هاتفيا آآ او امام المسجد يتكفل بتعليمهم بالطريقة التي لا يكون فيها شيء من المفاسد فلابد ان يتعلم الاهل حرمة الاختلاط بالنجاسات وحرمة التساهل في امر النجاسات حتى تصح طهارتهم تصح صلاتهم ويطهر - 00:02:29

بل انني يعني ارى والله اعلم ان من جملة ما يوجب كثرة الشياطين وحلولهم في البيوت كثرة النجاسات في البيوت التي تبقى ولا تغسل كثرة بقاء النجاسات في البيوت ولا تغسل - 00:02:49

واما بالنسبة للطهارة والصلاة فان عندنا اصلا لا يجوز لنا ان ننتقل عنه الا بيقين. وهي ان في الاعيان الطهارة فلا يجوز الحكم على شيء من الاعيان بانه نجس الا اذا رأينا شيئا من اوصاف النجاسة باديا فيه - 00:03:03

حتى وان كان اهلك على الحال الذي وصفتي فان هذا لا يستلزم نجاسة كل فرش في بيتكم ولا كل بقعة في بيتكم ولا كل ثوب في بيتكم ولا كل سجادة في بيتكم ولا كل وطاء في بيتكم. فيبقى بعض اجزاء البيت طاهرة. فاذا اعتمدي هذا الاصل - 00:03:23

اذا صليت على فرش او اذا صليت بثوب او اذا صليت على سجادة فان لم يكن شيء من اثر النجاسة فيها باديا فان الاصل فيها فالاصل في الاعيان والاشياء الطهارة والحلم. فلك ان تصلي على ما شئت من فرش البيت وعلى وعلى سجادات البيت - 00:03:43

وفي في ثيابك كذلك الذين التي تغسلينها مع ثياب اهلك. فبما ان الثياب لم يبدو فيها شيء من اوصاف النجاة لا جرما ولا لونا ولا طعما ولا ريحا. وكذلك بقعة الصلاة لم يبدوا في الفرشة ولا في البلاط او او السيراميك شيء من - 00:04:03

اثار النجاسة فلك ان تصلي وان تدعي هذه الخطرات والاوهام والوساوس عنك جانبا. فحكمي دائما هذا الاصل الاصل في الاعيان

والاشياء الطهارة الاصل في الفرش الطهارة. فلا يجوز الحكم على فراش بانه نجس الا الا اذا رأينا اوصاف النجاسة - 00:04:23
تنفيذ والاصل في الملابس الطهارة فلا يجوز لنا ان نحكم على ملابس بانها نجسة الا اذا رأينا عين النجاسة الا اذا رأينا عين النجاسة فيها حتى وان غسلت في ماء دون القلتين فان القول الصحيح ان الماء لا ينجس الا اذا ظهرت اوصاف النجاسة فيه سواء كان قليلا او - 00:04:43
وعلى كل حال فالنجاسة عين مستحضرة شرعا جعل الله لها اوصافا ظاهرة محسوسة. فاي شيء بان فيه شيء من اوصاف هذه النجاسة مما جرمها او لونها او طعمها او ريحها فان فانها نحكم على هذا الامر بانه نجس. واذا لم يبدو فيه شيء - 00:05:03
ومن النجاسات فلا اصل فيه الطهارة فنصلي عليه وندع الوساوس والخطرات والاوهام ولكن اهم من ولكن الاهم من ذلك هو تعليم الاهل حتى يتربوا على الطهارة ويتربوا على تنظيف انفسهم من هذه النجاسات والله اعلم - 00:05:23